

Distr.: General
22 March 2012

القرار ٢٠٤١ (٢٠١٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٧٣٨، المعقودة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراره ١٩٧٤ (٢٠١١) القاضي بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، على النحو المحدد في القرار ١٦٦٢ (٢٠٠٦)،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدهما الوطنية،

وإذ يكرر تأكيد دعمه للعملية الانتقالية التي ستستتبع تحمُّل مؤسسات أفغانستان كامل المسؤولية عن القطاع الأمني، وفقا لنتائج مؤتمرات لندن وكابل وبون ومؤتمر قمة لشبونة، **وإذ يسلم** بأن العملية الانتقالية ليست عملية أمنية فحسب، بل إنها تستتبع أيضا اضطلاع أفغانستان على نحو تام بالقيادة والسيطرة في مجالي الحوكمة والتنمية، **وإذ يؤكد** أن ما تقدمه الأمم المتحدة من دعم في أفغانستان يراعي مراعاة تامة العملية الانتقالية الجارية في أفغانستان،

وإذ يشدد على عملية كابُل الرامية إلى تحقيق الهدف الأساسي المتمثل في التعجيل بتولّي الأفغان مقاليد القيادة والإمساك بزمام الأمور، وتعزيز الشراكة الدولية والتعاون الإقليمي، وتحسين الحوكمة الأفغانية، وتعزيز قدرات قوات الأمن الأفغانية، والنمو الاقتصادي وتحسين حماية حقوق جميع المواطنين الأفغان، بمن فيهم النساء، **وإذ يرحب تحديدا** بالالتزامات التي تعهدت بها الحكومة الأفغانية،





وإذ يؤكد على أهمية اتّباع نهج شامل للتصدي للتحديات المترابطة التي تجابهها أفغانستان في مجالات الأمن والاقتصاد والحوكمة والتنمية، **وإذ يدرك** عدم وجود أي حل عسكري صِرْفٍ لضمان استقرار أفغانستان،

وإذ يؤكد من جديد دعمه المستمر لحكومة وشعب أفغانستان في سعيهما إلى إعادة بناء بلدهما، وتوطيد أسس السلام المستدام والديمقراطية الدستورية،

وإذ يرحب بالمؤتمر الدولي بشأن أفغانستان، المعقود في بون في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وبالنتائج التي تمخّض عنها (S/2011/762)، وكذلك بإعلان بون بأن العملية الانتقالية، التي ستكتمل بحلول نهاية عام ٢٠١٤، ينبغي أن يعقبها عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤)، وإذ يرحب كذلك بتوافق الآراء الاستراتيجي الذي تم التوصل إليه بين جمهورية أفغانستان الإسلامية والمجتمع الدولي بشأن تجديد الشراكة الدائمة في إطار عقد التحول على أساس الالتزامات المتبادلة الثابتة،

وإذ يتطلع إلى المؤتمر الوزاري بشأن أفغانستان، المقرر عقده في طوكيو في تموز/يوليه ٢٠١٢، الذي سيتناول التزامات المجتمع الدولي حيال التنمية الاقتصادية المستدامة لأفغانستان ودعمه لها خلال الفترة الانتقالية وما بعدها، استنادًا إلى الالتزامات المتبادلة الثابتة الواردة في نتائج مؤتمر بون، التي أقرت أيضا بضرورة مضي حكومة أفغانستان قدمًا في الإصلاحات المتعلقة بالحوكمة والاقتصاد،

وإذ يعيد تأكيد دعمه، في هذا السياق تحديدا، لتنفيذ الالتزامات الواردة في الإعلانين الصادرين عن مؤتمري لندن (S/2011/65) وكابل، واستراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان والاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، تحت قيادة الشعب الأفغاني وسيطرته، وذلك في إطار الاستراتيجية الشاملة التي ستقوم حكومة أفغانستان بتفعيلها بدعمٍ من المنطقة والمجتمع الدولي، مع اضطلاع الأمم المتحدة بدور تنسيقي محوري ومحايد، وفقًا لعملية كابل وبما يتّسق مع البرامج الوطنية ذات الأولوية،

وإذ يرحب بـ ''المؤتمر الوزاري الثالث لميثاق باريس بشأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية الأفغانية المصدر''، المعقود في فيينا في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢، **وإذ يحيط علما** بإعلان فيينا، **وإذ يشدد** على سعي ميثاق باريس إلى إقامة تحالف دولي موسع لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية في إطار النهج الشامل المتّبع لإحلال السلام وتحقيق الاستقرار والتنمية في أفغانستان، وفي المنطقة وخارجها،

وإذ يؤكد على الأهمية الحاسمة للنهوض بالتعاون الإقليمي بوصفه وسيلة فعالة لتوطيد الأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان، **وإذ يشير** إلى أهمية إعلان

كابل المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بشأن علاقات حُسن الجوار (إعلان كابل) (S/2002/1416)، **وإذ يرحب** في هذا الصدد بالتزام المجتمع الدولي المستمر بدعم الاستقرار والتنمية في أفغانستان، **وإذ يشير** إلى المبادرات الدولية والإقليمية، من قبيل مؤتمرات قمة اسطنبول ''قلب آسيا''، ومؤتمرات القمة الرباعية بين أفغانستان وباكستان وطاجيكستان والاتحاد الروسي، وكذلك مؤتمر القمة الثلاثي بين أفغانستان وإيران وباكستان، المعقود في شباط/فبراير ٢٠١٢ في إسلام أباد، وكذلك مبادرات منظمة شنغهاي للتعاون ومنظمة الأمن الجماعي ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، **وإذ يتطلع** إلى مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي الخامس بشأن أفغانستان المقرر عقده في طاجيكستان، في يومي ٢٦ و ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٢،

وإذ يشيد بنتائج مؤتمر إسطنبول المعني بأفغانستان، المعقود في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، حيث أكدت أفغانستان وشركاؤها الإقليميون، بدعم من المجتمع الدولي، التزامها بتعزيز الأمن والتعاون على الصعيد الإقليمي لكي تنعم أفغانستان بالأمن والاستقرار، بسُبُلٍ منها النهوض بالحوار الإقليمي وتعزيز تدابير بناء الثقة، **وإذ يتطلع** إلى الاجتماع الأول لمتابعة مؤتمر اسطنبول، المقرر عقده على المستوى الوزاري في كابل، في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، **وإذ يرحب أيضا**، في هذا الصدد، بالاجتماع التحضيري الأول لكبار الموظفين، المعقود في كابل، في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢،

وإذ يتطلع أيضا إلى المؤتمر الدولي بشأن اللاجئين الأفغان، المقرر عقده في سويسرا، في أيار/مايو ٢٠١٢، وإلى توصله إلى نتائج مثمرة لما فيه مصلحة اللاجئين والعائدين الأفغان في المنطقة، عن طريق اعتماده خريطة طريق للعمل اللازم إنجازه،

وإذ يؤكد على الدور المحوري والمحايد الذي تواصل الأمم المتحدة أداءه في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان بقيادتها للجهود التي يضطلع بها المجتمع الدولي، بما في ذلك القيام، بالاشتراك مع حكومة أفغانستان، بتنسيق ورصد الجهود المبذولة لتنفيذ عملية كابل عن طريق المجلس المشترك للتنسيق والرصد دعماً للأولويات التي وضعتها حكومة أفغانستان، **وإذ يعرب** عن تقديره وتأييده القوي للجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص لأفغانستان، ولا سيما الجهود التي يبذلها أفراد البعثة، نساء ورجالا، الذين يعملون في ظروف شاقة لمد يد المساعدة لشعب أفغانستان،

وإذ يعرب عن تقديره للأمين العام للاستعراض الشامل الذي أجراه استجابةً للطلب الوارد في الفقرة ٤٣ من قرار مجلس الأمن ١٩٧٤ (٢٠١١)، **وإذ يحيط علما على النحو**

الواجب بنتائج الاستعراض الواردة في تقرير الأمين العام عن أفغانستان المؤرخ ٥ آذار/مارس ٢٠١٢ (SC/2012/133)،

وإذ يؤكد من جديد أنه، اتّساقًا مع العملية الانتقالية، سيشهد دور الأطراف الدولية الفاعلة مزيدا من التطور، لينتقل من تقديم الخدمات بشكل مباشر إلى توفير الدعم للمؤسسات الأفغانية وبناء قدراتها، بما يمكّن حكومة أفغانستان من ممارسة سلطتها السيادية في جميع مهامها، بما في ذلك السحب التدريجي لجميع أفرقة تعمير المقاطعات، وكذلك حلّ أي هياكل تقوم بالمهام والصلاحيات نفسها التي تقوم بها حكومة أفغانستان على الصعيدين الوطني ودون الوطني،

وإذ يؤكد على أهمية إجراء عملية سياسية شاملة وجامعة تقودها أفغانستان وتملك ناصيتها بهدف دعم المصالحة مع جميع من هم على استعداد للمصالحة على النحو المبيّن في إعلان مؤتمر كابل المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠ والمفصّل في نتائج مؤتمر بون المعقود في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ التي تحظى بدعم حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، في ظل الاحترام التام لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي حددها مجلس الأمن في قراريه ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) وغيرهما من قرارات المجلس ذات الصلة، وإذ يلاحظ، في هذا السياق، إنشاء اللجنة عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٨٨ (٢٠١١)،

وإذ يشير إلى إعراب مجلس اللويا جيرغا التقليدي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ عن تأييده لعملية المصالحة التي تجريها حكومة أفغانستان، وإذ يساند أهداف المجلس الأعلى للسلام وما يقوم به من جهود لتقديم المساعدة داخل أفغانستان وخارجها على السواء،

وإذ يشير إلى التزامات حكومة أفغانستان في مؤتمر كابل بتعزيز العملية الانتخابية في أفغانستان وتحسينها، بما يشمل إجراء إصلاحات انتخابية طويلة الأمد لضمان اتّسام الانتخابات في المستقبل بالشفافية والمصداقية والديمقراطية، **وإذ يؤكد من جديد** أنه لكي يسود السلام أفغانستان في المستقبل فلا بد من بناء دولة مستقرة وآمنة ومكتفية ذاتيا من الناحية الاقتصادية وخالية من الإرهاب والمخدرات وقائمة على سيادة القانون، وعلى مؤسسات ديمقراطية معززة، وعلى احترام الفصل بين السلطات، والضوابط والموازين الدستورية الراسخة، وضمان وإعمال حقوق المواطنين وواجباتهم،

وإذ يرحب بمساهمة فريق الاتصال الدولي في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال تنسيق الدعم الدولي لأفغانستان وتوسيع نطاقه،

وإذ يشدد مرة أخرى على الاتفاق المتوصل إليه في مؤتمر قمة لشبونة لمنظمة حلف شمال الأطلسي لعام ٢٠١٠ بين حكومة أفغانستان والبلدان المساهمة بقوات في القوة الدولية

للمساعدة الأمنية والقاضي بنقل المسؤولية الأمنية الكاملة في أفغانستان إلى قوات الأمن الوطني الأفغانية نقلاً تدريجيا في جميع أنحاء البلد بحلول نهاية عام ٢٠١٤، وإذ يحيط علما بإعلان منظمة حلف شمال الأطلسي وحكومة جمهورية أفغانستان الإسلامية بشأن الشراكة الدائمة، الموقَّع في لشبونة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، **وإذ يسلّم** بالمساعي المشتركة المبذولة في إطار العملية الانتقالية، **وإذ يرحب** بالتقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ المرحلتين الأولى والثانية من العملية الانتقالية، **وإذ يتطلع** إلى توسيع نطاق العملية بشكل تدريجي ومسؤول لتشمل المناطق المتبقية من البلد،

وإذ يشدد على أهمية قدرة القوات الأمنية الوطنية الأفغانية على إنجاز العمليات وتحلّيها بالكفاءة المهنية وضمان استمرارها لتلبية الاحتياجات الأمنية لأفغانستان، بغية إحلال السلام وبسط الأمن وتحقيق الاستقرار على نحو دائم، **وإذ يؤكد** على الالتزام الطويل الأمد الذي تعهّد به المجتمع الدولي، لفترة ما بعد عام ٢٠١٤ وفي غضون عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤)، بدعم جهود زيادة التطوير، بوسائل منها التدريب، وإضفاء الطابع المهني على القوات الأمنية الوطنية الأفغانية،

وإذ يتطلع إلى المناقشة المتعلقة بأفغانستان التي ستجرى في مؤتمر قمة منظمة حلف شمال الأطلسي المقبل في شيكاغو،

وإذ يسلّم بأنه لا بد من تعزيز المكاسب الأمنية بإحراز تقدم على صعيد الحوكمة والقدرات الإنمائية في أفغانستان، **وإذ يلاحظ**، في هذا السياق، أوجه التآزر بين أهداف البعثة والقوة الدولية للمساعدة الأمنية، على نحو ما لوحظ أيضا في القرار ٢٠١١ (٢٠١١)، **وإذ يؤكد** على ضرورة التعاون والتنسيق والدعم المتبادل على النحو الأمثل فيما بينهما، مع إيلاء الاعتبار اللازم للمسؤوليات المحددة لكل منهما،

وإذ يسلّم مرة أخرى بترابط التحديات الماثلة في أفغانستان، **وإذ يؤكد من جديد** أن أَوجه التقدم المستدام المحرز في مجالات الأمن والحوكمة وحقوق الإنسان وسيادة القانون والتنمية، وكذلك في المسائل الشاملة لعدة قطاعات مثل محاربة الفساد ومكافحة المخدرات والشفافية، يعزز كل منها الآخر، **وإذ يرحب** بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي للتصدي لهذه التحديات باتباع نهج شامل،

وإذ يعيد تأكيد ضرورة قيام جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، من خلال آلية الفريق القطري ونهج ''وحدة العمل في الأمم المتحدة'' وبتوجيهٍ من الممثل الخاص للأمين العام، بتعزيز الجهود، بالتشاور والتعاون الكاملين مع حكومة أفغانستان، بغية زيادة

الاتساق والتنسيق والكفاءة وتحقيق التوافق التام مع البرامج ذات الأولوية الوطنية التي حددها حكومة أفغانستان،

وإذ يرحب بمساعي البلدان التي تقوم بزيادة جهودها المدنية، **بما في ذلك الجهود** الإنسانية، لمساعدة حكومة وشعب أفغانستان، **وإذ يشجع** المجتمع الدولي على مواصلة تعزيز مساهماته بطريقة منسقة مع السلطات الأفغانية وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان من أجل تعزيز القيادة الأفغانية وسيطرتها على زمام الأمور، بما في ذلك في مؤتمر طوكيو المقرر عقده في تموز/يوليه ٢٠١٢،

وإذ يؤكد على ضرورة زيادة تحسين فرص وصول المعونة الإنسانية ونوعيتها وحجمها، وضمان تنسيق وإيصال المساعدة الإنسانية على نحو فعال وكفؤ وسريع بوسائل منها تعزيز التنسيق فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تحت سلطة الممثل الخاص للأمين العام وفيما بين الأمم المتحدة وغيرها من الجهات المانحة، وخاصة حيثما تشتدّ الحاجة إليها، ودعم إمساك الحكومة الأفغانية بشكل متزايد بزمام تنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة لمواطنيها،

وإذ يشدد على ضرورة أن تتمسك جميع الأطراف، في إطار تقديم المساعدة الإنسانية، بالمبادئ الإنسانية المتمثلة في مراعاة الاعتبارات الإنسانية والحياد والتجرد والاستقلالية، وأن تحترم تلك المبادئ،

وإذ يكرر تأكيد قلقه إزاء الحالة الأمنية في أفغانستان، ولا سيما أعمال العنف والأنشطة الإرهابية المتواصلة التي تقوم بها حركةُ الطالبان وتنظيمُ القاعدة، وغيرهما من الجماعاتِ العنيفة المتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية والمجرمين والضالعين في إنتاج المخدرات غير المشروعة أو الاتجار بها، وإزاء الصلات المتينة بين أنشطة الإرهاب والمخدرات غير المشروعة، مما يؤدي إلى تهديد السكان المحليين، بمن فيهم الأطفال وقوات الأمن الوطني والأفراد العسكريون والمدنيون الدوليون،

وإذ يدرك استمرار التهديدات المثيرة للجزع التي تمثلها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة المتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، وكذلك التحديات التي تكتنف المساعي الرامية إلى التصدي لتلك التهديدات، **وإذ يعرب** عن قلقه البالغ إزاء ما ينجم عن أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة المتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية من عواقب وخيمة على قدرة الحكومة الأفغانية على ضمان سيادة القانون، وتوفير الأمن والخدمات الأساسية للشعب الأفغاني، وكفالة تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها،

وإذ يشير إلى قراراته ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، **وإذ يعرب** عن قلقه من تفاقم عدد الإصابات في صفوف المدنيين في أفغانستان، ولا سيما النساء والأطفال، التي تُعزى في غالبيتها العظمى على نحو متزايد إلى حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، **وإذ يؤكد من جديد** أنه يجب على جميع الأطراف في النزاع المسلح أن تتخذ كافة الخطوات الممكنة لضمان حماية المدنيين، **وإذ يدعو** جميع الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما فيه القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإلى اتخاذ كافة التدابير المناسبة لضمان حماية المدنيين، **وإذ يسلم** بأهمية ما يجري من رصد لحالة المدنيين، ولا سيما الإصابات في صفوف المدنيين، وإبلاغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بذلك، من قبل جهات منها القوة الدولية للمساعدة الأمنية، **وإذ يحيط علما** بالتقدم الذي تحرزه القوات الأفغانية والدولية في التقليل إلى أدنى حد من الإصابات بين المدنيين، على نحو ما أقرت به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في تقريرها عن حماية المدنيين في النزاع المسلح المؤرخ ٤ شباط/فبراير ٢٠١٢،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه مما تمثله الألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع من تهديد خطير للسكان المدنيين، **وإذ يشدد** على ضرورة الامتناع عن استعمال الأسلحة والأجهزة التي يحظرها القانون الدولي،

وإذ يشجع المجتمع الدولي والشركاء الإقليميين على مواصلة تقديم الدعم الفعال للجهود المتواصلة المبذولة بقيادة أفغانستان للتصدي لإنتاج المخدرات والاتجار بها، ولا سيما من خلال العمل الذي يقوم به الفريق العامل المعني بمكافحة المخدرات التابع للمجلس المشترك للتنسيق والرصد، إضافة إلى المبادرات الإقليمية، **وإذ يدرك** الخطر الذي يشكله إنتاج المخدرات وتجارتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة على السلام والاستقرار الدوليين في مناطق مختلفة من العالم، والدور المهم الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا الصدد، **وإذ يشدد** على الدور الهام الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مواصلة رصد حالة المخدرات في أفغانستان،

وإذ يعرب عن تأييده لمواصلة حظر الحكومة الأفغانية لسماد نيترات الأمونيا، **وإذ يحث** على اتخاذ إجراءات عاجلة لإنفاذ أنظمة بشأن الرقابة على كل المواد المتفجرة والسلائف الكيميائية، بما يحد من قدرة المتمردين على استخدامها في الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، **وإذ يهيب** بالمجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد،

وإذ يشير إلى الإعلان الذي وجهته حكومة أفغانستان إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والذي أفادت فيه بعدم وجود أي استعمال قانوني لأنهيدريد الأسيتيك في أفغانستان في الوقت الراهن وضرورة امتناع البلدان المنتجة والمصدرة عن الترخيص بتصدير هذه المادة إلى أفغانستان دون طلب من الحكومة الأفغانية، **وإذ يشجع** الدول الأعضاء، عملا بالقرار ١٨١٧ (٢٠٠٨)، على زيادة تعاونها مع الهيئة الدولية، وخاصة بالامتثال التام لأحكام المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وإلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراراته ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، **وإذ يحيط علما** بتقرير الأمين العام (S/2011/55) عن الأطفال والنزاع المسلح في أفغانستان، إضافة إلى استنتاجات الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابع لمجلس الأمن (S/AC.51/2011/3)،

١ - **يرحب** بتقرير الأمين العام المؤرخ ٥ آذار/مارس ٢٠١٢ (S/2012/133)؛

٢ - **يعرب عن تقديره** لالتزام الأمم المتحدة الطويل الأجل بدعم حكومة أفغانستان وشعبها، **ويعيد تأكيد** دعمه الكامل لعمل البعثة والممثل الخاص للأمين العام؛

٣ - **يقرر** تمديد ولاية البعثة، على النحو المحدد في قراراته ١٦٦٢ (٢٠٠٦)، و ١٧٤٦ (٢٠٠٧)، و ١٨٠٦ (٢٠٠٨)، و ١٨٦٨ (٢٠٠٩)، و ١٩١٧ (٢٠١٠)، و ١٩٧٤ (٢٠١١)، والفقرات ٤ و ٥ و ٦ و ٧ أدناه، حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٣؛

٤ - **يقر** بأن الولاية المجددة للبعثة تراعي العملية الانتقالية مراعاة تامة، وتدعم تولّي أفغانستان بصورة كاملة لدور القيادة وامتلاك زمام الأمور في مجالات الأمن والحوكمة والتنمية، بما يتفق مع التفاهمات التي تم التوصل إليها بين أفغانستان والمجتمع الدولي في مؤتمرات لندن وكابل وبون وفي مؤتمر قمة لشبونة؛

٥ - **يدعو** الأمم المتحدة إلى دعم البرامج الوطنية ذات الأولوية لحكومة أفغانستان التي تغطي مسائل الأمن والحوكمة والعدالة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بمساعدةٍ من المجتمع الدولي، ودعم التنفيذ الكامل للالتزامات المتبادلة المعلنة بشأن هذه المسائل في مؤتمري كابل ولندن، التي أُعيد تأكيدها باعتبارها جزءا من التوافق الاستراتيجي الذي تم التوصل إليه في مؤتمر بون، وكذلك بشأن مواصلة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية

لمكافحة المخدرات، **ويطلب** أن تقوم البعثة، بطريقة تمكينية على نحو متزايد، بتقديم المساعدة إلى حكومة أفغانستان في مسارها نحو ضمان قيادة أفغانستان وإمساكها بزمام الأمور بصورة كاملة، على النحو الذي حددته عملية كابل؛

٦ - **يقرر** كذلك أن تواصل البعثة والممثل الخاص للأمين العام، في حدود ولايتهما وبالاسترشاد بمبدأ تعزيز السيادة الأفغانية واضطلاع أفغانستان بالقيادة وتوليها زمام الأمور، الإشراف على الجهود المدنية الدولية وتنسيقها، وفقا لما ورد في بياني مؤتمري لندن وكابل ونتائج مؤتمر بون، مع التركيز بصفة خاصة على الأولويات المبينة أدناه:

(أ) التشجيع، بصفة رئيس مشارك في المجلس المشترك للتنسيق والرصد، على تقديم المجتمع الدولي دعما أكثر اتساقا لأولويات حكومة أفغانستان في مجالي التنمية والحوكمة، بوسائل منها دعم ما هو جار حاليا من وضع وترتيب للبرامج الوطنية ذات الأولوية، وتعبئة الموارد، وتنسيق المساعدة المقدمة من الجهات المانحة والمنظمات الدولية، وتوجيه المساهمات المقدمة من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ولا سيما لأنشطة مكافحة المخدرات والتعمير والتنمية؛ وفي الوقت نفسه، دعم الجهود الرامية إلى زيادة نسبة المعونة الإنمائية المقدمة من خلال الحكومة الأفغانية، بما يتسق والالتزامات المقطوعة في مؤتمر كابل، ودعم الجهود الرامية إلى زيادة الشفافية والفعالية في استخدام الحكومة الأفغانية لتلك الموارد؛

(ب) مواصلة التعاون مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية وكبير الممثلين المدنيين لمنظمة حلف شمال الأطلسي على جميع المستويات وفي جميع أرجاء البلد دعما للعملية الانتقالية الجارية نحو اضطلاع أفغانستان بالقيادة وتوليها زمام الأمور بصورة كاملة وفق ما اتُّفق عليه في مؤتمري كابل ولندن ومؤتمر قمة لشبونة، وذلك بطريقة مستدامة ضمانا لحماية وتعزيز حقوق الأفغان كافة، وفقا للولاية الحالية لكل منهما، بهدف تحسين التنسيق بين العنصرين المدني والعسكري إلى أقصى حد ممكن، وتيسير تبادل المعلومات في حينها وكفالة الاتساق بين الأنشطة التي تقوم بها القوات الأمنية الوطنية والدولية والجهات الفاعلة المدنية دعما لعملية التنمية وتحقيق الاستقرار التي تقودها أفغانستان، بوسائل منها المشاركة مع أفرقة تعمير الأقاليم والتعاون مع المنظمات غير الحكومية، وخصوصا من خلال مشاركتها بصفة مراقب في مجلس الانتقال المشترك بين أفغانستان ومنظمة حلف شمال الأطلسي؛

(ج) القيام بالتوعية بالمساعي الحميدة أيضا لدعم عملية السلام والمصالحة التي تقودها أفغانستان وتملك فيها زمام المبادرة، إذا طلبت حكومة أفغانستان ذلك، بوسائل منها

تنفيذ البرنامج الأفغاني للسلام وإعادة الإدماج واقتراح تدابير لبناء الثقة ودعمها في إطار الدستور الأفغاني وفي احترام كامل لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي استحدثها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، وكذلك سائر قرارات المجلس ذات الصلة؛

(د) توفير الدعم، بناء على طلب السلطات الأفغانية، لتنظيم الانتخابات الأفغانية المقبلة، والقيام، دعمًا للجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان، بتعزيز العمل الهادف إلى ضمان استدامة العملية الانتخابية ونزاهتها وانفتاحها على الجميع، على النحو المتفق عليه في مؤتمرات لندن وكابل وبون، وتزويد المؤسسات الأفغانية المشاركة في هذه العملية بالمساعدة في بناء القدرات والمساعدة التقنية؛

(هـ) دعم التعاون الإقليمي، بهدف مساعدة أفغانستان على استغلال دورها في قلب آسيا لتشجيع التعاون الإقليمي، وللعمل من أجل استقرار وازدهار أفغانستان، بالاعتماد على الإنجازات المحققة؛

٧ - **يؤكد من جديد أيضا** أن البعثة والممثل الخاص سيواصلان، في إطار الاستفادة من كفاءات فريق الأمم المتحدة القطري ومراعاة العملية الانتقالية، توجيه الجهود المدنية الدولية، مع التركيز على تفعيل وتعزيز دور المؤسسات الأفغانية في الاضطلاع بمسؤولياتها في المجالات ذات الأولوية التالية:

(أ) القيام، من خلال وجود ملائم للبعثة يُحدد بالتشاور والتعاون الكاملين مع حكومة أفغانستان، ودعما لجهود الحكومة الأفغانية، بتشجيع تنفيذ عملية كابل في مختلف أنحاء البلد بوسائل منها تقوية التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتيسير إضفاء طابع الشمول على سياسات الحكومة وفهم تلك السياسات؛

(ب) دعم الجهود التي تبذلها الحكومة الأفغانية، في إطار وفائها بالتزاماتها على النحو المتعهّد به في مؤتمرات لندن وكابل وبون، لتحسين الحوكمة وسيادة القانون، بما في ذلك العدالة الانتقالية وتنفيذ الميزانية ومكافحة الفساد في جميع أنحاء البلد وفقا لعملية كابل، بهدف المساعدة في جني ثمار السلام وتقديم الخدمات في الوقت المناسب وبطريقة مستدامة؛

(ج) الاستمرار، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في التعاون مع اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان وبناء قدراتها، وكذلك في التعاون مع حكومة أفغانستان والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية ذات الصلة، من أجل رصد حالة المدنيين، وتنسيق الجهود الرامية إلى كفالة حمايتهم، وتعزيز المساءلة، والمساعدة في التنفيذ التام للأحكام المتعلقة بالحريات الأساسية وحقوق الإنسان الواردة في الدستور الأفغاني

والمعاهدات الدولية التي دخلت أفغانستان طرفا فيها، ولا سيما الأحكام المتعلقة بتمتع المرأة التام بحقوق الإنسان المكفولة لها؛

(د) تنسيق وتيسير إيصال المساعدات الإنسانية، دعما للحكومة الأفغانية ووفقا للمبادئ الإنسانية، بهدف بناء قدرة الحكومة لكي يتسنى لها الاضطلاع بدورها المحوري والتنسيقي في المستقبل، بوسائل منها تقديم الدعم الفعال إلى السلطات الوطنية والمحلية في مساعدة وحماية المشردين داخليا وتهيئة الظروف المواتية لعودة اللاجئين من البلدان المجاورة ومن البلدان الأخرى، والمشردين داخليا، عودةً طوعية وآمنة وكريمة ومستدامة؛

٨ - **يهيب** بكافة الأطراف الأفغانية والدولية التنسيق مع البعثة في تنفيذ ولايتها وفي الجهود الرامية إلى تعزيز أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وحرية تنقلهم في جميع أرجاء البلد؛

٩ - **يكرر التأكيد** على ضرورة كفالة الأمن لموظفي الأمم المتحدة وعلى دعمه للتدابير التي اتخذها الأمين العام بالفعل في هذا الصدد؛

١٠ - **يشدد** على أهمية استمرار وجود البعثة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في الأقاليم، بما ينسجم مع العملية الانتقالية، دعما للحكومة الأفغانية وفي إطار التعاون معها، وسعيًا إلى تلبية الاحتياجات وإرساء الأمن، بما في ذلك هدف إضفاء الفعالية على عمل الأمم المتحدة عموما، **ويؤيد بقوة** سلطة الممثل الخاص للأمين العام في تنسيق جميع أنشطة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في أفغانستان على أساس نهج ”وحْدة العمل في الأمم المتحدة“؛

١١ - **يشجع** الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها حاليا من أجل اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة المسائل الأمنية المرتبطة بوجود الأمم المتحدة، ويشجع بوجه خاص، خلال العملية الانتقالية الحالية، على التنسيق بعناية مع قوات الأمن الوطني الأفغانية، بدعم من قوة المساعدة، عند الاقتضاء؛

١٢ - **يشدد** على أهمية تحقيق تنمية ديمقراطية مستدامة في أفغانستان في ظل عمل جميع المؤسسات الأفغانية ضمن مجالات اختصاصها المحددة بوضوح، وفقا للقوانين ذات الصلة والدستور الأفغاني، **ويرحب**، في هذا الصدد، بالتزام حكومة أفغانستان في مؤتمر كابل، الذي أُعيد تأكيده في مؤتمر بون، بإدخال المزيد من التحسينات على العملية الانتخابية، بما في ذلك معالجة استدامة العملية الانتخابية، ومع مراعاة الالتزامات التي تعهّد بها المجتمع الدولي والحكومة الأفغانية في مؤتمرات لندن وكابل وبون، **يؤكد من جديد** دور البعثة في تقديم الدعم، بناء على طلب الحكومة الأفغانية، لتنفيذ هذه الالتزامات، **ويطلب** إلى

البعثة تقديم المساعدة إلى المؤسسات الأفغانية المعنية، بناء على طلب حكومة أفغانستان، لدعم نزاهة العملية الانتخابية؛ **ويهيب** كذلك بأعضاء المجتمع الدولي تقديم المساعدة حسب الاقتضاء؛

١٣ - **يرحب** بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية للمضي قدما بعملية السلام والمصالحة، بما في ذلك من خلال المجلس الأعلى للسلام وتنفيذ البرنامج الأفغاني لتحقيق السلام وإعادة الإدماج، من أجل تفعيل حوار شامل تقوده أفغانستان بشأن المصالحة والمشاركة السياسية على النحو الوارد في بيان مؤتمر كابل المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن الحوار مع كل من ''ينبذ العنف، ولا تربطه أي صلة بالمنظمات الإرهابية الدولية''، بما فيها تنظيم القاعدة، ''ويحترم الدستور''، بما في ذلك أحكامه المتصلة بحقوق الإنسان، وبخاصة ما يتعلق بحقوق المرأة، ''ولديه الإرادة للمشاركة في بناء أفغانستان تنعم بالسلام''، وعلى النحو المفصل في المبادئ والنتائج الختامية الواردة في نتائج مؤتمر بون الذي عُقد في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، **ويشجع** حكومة أفغانستان على الاستفادة من المساعي الحميدة للبعثة لدعم هذه العملية حسب الاقتضاء، في احترام كامل لتنفيذ التدابير والإجراءات التي وضعها مجلس الأمن في قراريه ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١)، وكذلك قرارات المجلس الأخرى ذات الصلة؛

١٤ - **يرحب أيضا** بالتدابير التي اتخذتها حكومة أفغانستان، ويشجع الحكومة على مواصلة زيادة مشاركة المرأة وكذلك الأقليات والمجتمع المدني في عمليات التواصل والتشاور وصنع القرار، **ويشير** إلى أن النساء يؤدين دورا حاسما في عملية السلام، كما هو معترف به في قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وفي القرارات ذات الصلة، ولذلك **يكرر تأكيد** ضرورة مشاركة المرأة بصورة كاملة وفعالة وعلى قدم المساواة في جميع مراحل عمليات السلام، ويحث على إشراكها في وضع وتنفيذ استراتيجيات ما بعد انتهاء النزاع لأخذ وجهات نظرها واحتياجاتها في الحسبان؛

١٥ - **يشير** إلى إنشاء اللجنة عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٨٨ (٢٠١١) وإلى أساليب عملها وإجراءاتها، **ويرحب، في هذا السياق**، بتعاون الحكومة الأفغانية والبعثة مع اللجنة بوسائل منها توفير المعلومات اللازمة لتحديث القائمة الموضوعة بموجب القرار ١٩٨٨، ومن خلال تحديد الجماعات والمؤسسات والكيانات والأفراد الذين يشتركون مع حركة الطالبان في تهديد السلم والاستقرار والأمن في أفغانستان، وفقا لمعايير الإدراج في القائمة المبينة في قرار مجلس الأمن ١٩٨٨ (٢٠١١)، **ويشير** إلى أن وسائل تمويل أو دعم هؤلاء الأفراد وهذه الجماعات والمؤسسات والكيانات تشمل، على سبيل المثال لا الحصر،

استخدام العائدات المتأتية من زراعة المخدرات وسلائفها الصادرة من أفغانستان والعابرة لها، وإنتاجها والاتجار بها على نحو غير مشروع، **ويشجع** على مواصلة هذا التعاون؛

١٦ - **يشدد** على دور البعثة في القيام، في حال طلبت حكومة أفغانستان ذلك، بدعم عملية سلام ومصالحة شاملة يقودها ويتولّى زمامها الأفغان أنفسهم، بما في ذلك البرنامج الأفغاني لتحقيق السلام وإعادة الإدماج، مع مواصلة تقييم آثاره الجنسانية وتلك المتصلة بحقوق الإنسان، بما يشمل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وذلك بسبل منها التعاون مع اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، **ويشجع** المجتمع الدولي على مساندة جهود حكومة أفغانستان في هذا الصدد، بسبل منها مواصلة تقديم الدعم للصندوق الاستئماني للسلام وإعادة الإدماج؛

١٧ - **يشيد** بنتائج مؤتمر إسطنبول المعني بأفغانستان، المعقود في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، **ويرحب** بالجهود الجارية على الصعيد الإقليمي بقيادة أفغانية في إطار عملية إسطنبول للأمن والتعاون الإقليميين من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في أفغانستان، **ويدعو** أفغانستان وشركاءها الإقليميين إلى مواصلة تعزيز الحوار والثقة على الصعيد الإقليمي؛

١٨ - **يرحب** بالجهود الجارية التي تبذلها حكومة أفغانستان وشركاؤها المجاورون والإقليميون والمنظمات الدولية، بما فيها منظمة التعاون الإسلامي، من أجل تعزيز الثقة والتعاون فيما بينهم، ومبادرات التعاون التي وضعتها مؤخرا البلدان المعنية والمنظمات الإقليمية، بما فيها مؤتمرات القمة الثلاثية لأفغانستان وباكستان وتركيا ومؤتمر القمة الثلاثي لأفغانستان وإيران وباكستان، الذي عُقد في شباط/فبراير ٢٠١٢ في إسلام أباد، ومنظمة شنغهاي للتعاون ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، **ويرحب كذلك** بإعادة التأكيد في الوثيقتين الختاميتين لمؤتمري إسطنبول وبون على المبادئ المنصوص عليها في إعلان علاقات حُسن الجوار لعام ٢٠٠٢؛

١٩ - **يشدد** على أهمية زيادة التعاون بين أفغانستان وشركائها الدوليين والإقليميين ضد حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة العنيفة والجماعات المسلحة غير القانونية، في سبيل تعزيز السلام والازدهار في أفغانستان وتعزيز التعاون في قطاعي الاقتصاد والتنمية، باعتبار ذلك وسيلة من وسائل تحقيق الاندماج التام لأفغانستان في الديناميات الإقليمية والاقتصاد العالمي؛

٢٠ - **يدعو** إلى تعزيز عملية التعاون الإقليمي بسبل منها اتخاذ تدابير لتيسير التجارة والنقل العابر على الصعيد الإقليمي، وذلك بسبل منها إبرام اتفاقات إقليمية وثنائية

للتجارة العابرة، وتوسيع نطاق التعاون القنصلي لإصدار التأشيرات وتيسير أسفار أصحاب الأعمال بهدف توسيع النشاط التجاري وزيادة الاستثمارات الأجنبية وتطوير الهياكل الأساسية، بما في ذلك تحقيق الترابط على صعيد الهياكل الأساسية وإمدادات الطاقة والنقل والإدارة المتكاملة للحدود، وذلك بهدف تعزيز النمو الاقتصادي المستدام وخلق فرص العمل في أفغانستان، آخذا بعين الاعتبار الدور التاريخي لأفغانستان باعتبارها جسرا بريا في آسيا، ويتطلع إلى المؤتمر الخامس للتعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان، المقرر عقده في طاجيكستان يومي ٢٦ و ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٢؛

٢١ - **يؤكد من جديد** الدور المحوري للمجلس المشترك للتنسيق والرصد في تنسيق وتيسير ومتابعة تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان والبرامج الوطنية ذات الأولوية، ويهيب بجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة تعزيز تعاونها مع المجلس في هذا الصدد بغية مواصلة تحسين كفاءته؛

٢٢ - **يهيب** بالجهات المانحة الدولية والمنظمات الدولية وحكومة أفغانستان أن تتقيد بما قطعته على نفسها من التزامات في مؤتمر كابل وفي المؤتمرات الدولية السابقة، التي أُعيد تأكيدها في مؤتمر بون، ويكرر تأكيد أهمية مواصلة الجهود لتحسين تنسيق المعونة وفعاليتها، وذلك بوسائل منها كفالة الشفافية ومكافحة الفساد؛ وتعزيز قدرة حكومة أفغانستان على تنسيق المعونة؛

٢٣ - **يهيب** بالحكومة الأفغانية أن تواصل، مستعينة بالمساعدة المقدمة من المجتمع الدولي، بما في ذلك القوة الدولية للمساعدة الأمنية وائتلاف عملية الحرية الدائمة، ووفقا للمسؤوليات الموكولة إلى كل منهما، وبحسب ما يطرأ على تلك المسؤوليات من تطور، التصدي لتهديد أمن أفغانستان واستقرارها من جانب عناصر حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة العنيفة والجماعات المسلحة غير القانونية، والمجرمين والضالعين في إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها؛

٢٤ - **يكرر التأكيد** على أهمية القيام، في إطار شامل، بتعزيز القدرات الوظيفية والطابع المهني والمساءلة في القطاع الأمني الأفغاني عن طريق جهود الفرز والتدريب والتوجيه والإعداد والتمكين الملائمة، للنساء والرجال على السواء، بهدف تسريع وتيرة التقدم نحو بلوغ هدف تحقيق الاكتفاء الذاتي والتوازن العرقي في صفوف قوات الأمن الأفغانية التي توفر الأمن وتكفل سيادة القانون في جميع أنحاء البلد، ويشدد على أهمية التزام المجتمع الدولي على المدى الطويل، بما يتعدى عام ٢٠١٤، بكفالة إنشاء قوة أمنية وطنية أفغانية تستوفي شروط القدرة والمهنية والاستدامة؛

٢٥ - **يرحب** في هذا السياق بالتقدم المتواصل في مجال تطوير الجيش الوطني الأفغاني وتحسين قدرته على تخطيط العمليات وتنفيذها، ويشجع على الاستمرار في جهود التدريب، بوسائل منها المساهمة بالمدربين والموارد وأفرقة التوجيه والاتصال في مجال العمليات من خلال البعثة التدريبية التابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) في أفغانستان، وإسداء المشورة من أجل وضع عملية مستدامة لتخطيط الدفاع بالإضافة إلى تقديم المساعدة في مبادرات إصلاح الدفاع؛

٢٦ - **يحيط علما** بما تبذله السلطات الأفغانية من جهود لتعزيز قدرات الشرطة الوطنية الأفغانية، **ويدعو** إلى مواصلة الجهود لتحقيق هذا الهدف، **ويشدد**، في هذا السياق، على أهمية تقديم المساعدة الدولية عن طريق الدعم المالي وتوفير المدربين والموجهين، بما في ذلك مساهمة بعثة الناتو التدريبية في أفغانستان، ومساهمة قوة الدرك الأوروبية لهذه البعثة، ومساهمة الاتحاد الأوروبي من خلال بعثة الشرطة التابعة له (بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان)؛

٢٧ - **يرحب** بالتقدم المحرز في تنفيذ الحكومة الأفغانية لبرنامج حل الجماعات المسلحة غير القانونية وإدماجها في برنامج أفغانستان للسلام وإعادة الإدماج، **ويدعو** إلى تسريع ومواءمة الجهود لتحقيق مزيد من التقدم بدعم من المجتمع الدولي؛

٢٨ - **يدين** بأشد لهجة جميع الاعتداءات، بما فيها الاعتداءات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والهجمات الانتحارية والاغتيالات وعمليات الاختطاف التي تستهدف المدنيين والقوات الأفغانية والدولية وأثرها الضار على جهود تحقيق الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، ويدين كذلك لجوء حركة الطالبان والجماعات المتطرفة الأخرى إلى استخدام المدنيين دروعا بشرية؛

٢٩ - **يدين أيضا** الاعتداءات التي يتعرض لها أفراد المساعدة الإنسانية، مؤكدا أن هذه الاعتداءات تعيق الجهود الرامية إلى تقديم العون لشعب أفغانستان، **ويشدد** على ضرورة أن تكفل جميع الأطراف وصول جميع الجهات الإنسانية الفاعلة بصورة كاملة وآمنة ودون عراقيل، بما يشمل موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، وأن تتقيد تقيدا تاما بالقانون الإنساني الدولي الواجب التطبيق؛

٣٠ - **يرحب** بالإنجازات التي تحققت حتى الآن في تنفيذ برنامج أفغانستان لمكافحة الألغام، ويشجع حكومة أفغانستان على أن تواصل جهودها، بدعم من الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة المعنية، من أجل إزالة الألغام الأرضية المضادة للأفراد والألغام الأرضية المضادة للدبابات ومخلفات الحرب من المتفجرات بهدف الحد من الأخطار التي تهدد حياة

الإنسان والسلام والأمن في البلد؛ ويعرب عن الحاجة إلى تقديم المساعدة من أجل توفير الرعاية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للضحايا، بما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة؛

٣١ - **يسلّم** بالتقدم الذي أحرزته القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى في تقليل خطر وقوع ضحايا من المدنيين إلى الحد الأدنى، حسبما ورد في تقرير البعثة المؤرخ ٤ شباط/فبراير ٢٠١٢ عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، **ويدعوها** إلى بذل جهود إضافية أقوى في هذا الصدد، ولا سيما عن طريق المراجعة المستمرة للإجراءات وخطط العمليات والقيام، بالتعاون مع الحكومة الأفغانية، باستعراض نتائج كل عملية من العمليات التي يسجَّل فيها وقوع ضحايا من المدنيين والتحقيق فيها، وعندما تستصوب حكومة أفغانستان إجراء تلك التحقيقات المشتركة؛

٣٢ - **يعرب** عن قلقه البالغ إزاء تجنيد قوات حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة العنيفة للأطفال واستخدامهم في أفغانستان، وإزاء قتل الأطفال وتشويههم نتيجة للنزاع، **ويكرر** إدانته القوية لتجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الواجب التطبيق، ولجميع الانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال في حالات النزاع المسلح، ولا سيما الهجمات على المدارس، ومرافق التعليم والصحة، واستخدام الأطفال في الهجمات الانتحارية، **ويدعو** إلى تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة؛

٣٣ - **يشدد** على أهمية تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١)، ويعرب، في هذا السياق، عن تأييده لمرسوم وزير الداخلية المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١١، الذي يؤكد من جديد التزام الحكومة بمنع انتهاكات حقوق الطفل، ويرحب بإنشاء اللجنة التوجيهية الأفغانية المشتركة بين الوزارات المعنية بالأطفال والنزاع المسلح وقيام الحكومة الأفغانية لاحقا بتوقيع خطة العمل ومرفقها عن الأطفال المرتبطين بقوات الأمن الوطني في أفغانستان، **ويدعو** إلى التنفيذ الكامل لأحكام الخطة، بالتعاون الوثيق مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، **ويطلب** إلى الأمين العام مواصلة إعطاء الأولوية لعنصر حماية الأطفال في البعثة؛

٣٤ - **يظل يساوره القلق** إزاء استمرار ما تسببه زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه من ضرر جسيم للأمن والتنمية والحوكمة في أفغانستان وكذلك في المنطقة وعلى الصعيد الدولي؛ **ويحيط علما** بالدراسة الاستقصائية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن الأفيون في أفغانستان لعام ٢٠١١، التي صدرت في تشرين الأول/أكتوبر

٢٠١١، **ويدعو** الحكومة الأفغانية إلى العمل، بمساعدة من المجتمع الدولي، على تسريع تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، بوسائل منها برامج السبل البديلة لكسب الرزق، وإدراج جهود مكافحة المخدرات في صلب جميع البرامج الوطنية؛ **ويشجع** على تقديم دعم دولي إضافي للأولويات الأربع المحددة في تلك الاستراتيجية؛ **ويشيد** بالدعم المقدم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى المبادرة الثلاثية والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى في إطار مبادرة ميثاق باريس واستراتيجية قوس قزح والبرنامج الإقليمي لأفغانستان والبلدان المجاورة التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وكذلك مساهمة أكاديمية دوموديدوفو للشرطة في روسيا؛

٣٥ - **يهيب** بالدول تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة الخطر الذي يتعرض له المجتمع الدولي من جراء إنتاج المخدرات غير المشروعة الأفغانية المصدر والاتجار بها واستهلاكها، توخيا للقضاء عليها بشكل تدريجي وفقا لمبدأ المسؤولية العامة المشتركة في التصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان، بطرق منها تعزيز قدرات إنفاذ القانون والتعاون على مكافحة الاتجار بالمخدرات غير المشروعة والسلائف الكيميائية وغسل الأموال والفساد المرتبطين بذلك الاتجار، **ويدعو** إلى التنفيذ الكامل لقراره ١٨١٧ (٢٠٠٨)؛

٣٦ - **يعرب عن التقدير** للأعمال المضطلع بها في إطار مبادرة ميثاق باريس وعملية ”باريس - موسكو“ المنبثقة عنها قصد التصدي لإنتاج الأفيون والهيروين في أفغانستان والاتجار بهما واستهلاكهما، والقضاء على محاصيل الخشخاش، ومختبرات صنع المخدرات ومخازنها، وكذلك اعتراض قوافل نقل المخدرات، **ويشدد** على أهمية التعاون على إدارة الحدود **ويرحب** بالتعاون المكثف لمؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، في هذا الصدد؛

٣٧ - **يكرر التأكيد** على أهمية التنفيذ الكامل والمرحلي والسريع والمنسق للبرنامج الوطني ذي الأولوية بشأن القانون والعدالة للجميع من جانب جميع المؤسسات الأفغانية ذات الصلة والجهات الفاعلة الأخرى من أجل التعجيل بإقامة نظام للعدالة يتسم بالنزاهة والشفافية، والقضاء على الإفلات من العقاب، والإسهام في تأكيد سيادة القانون في جميع أرجاء البلد؛

٣٨ - **يشدد** في هذا السياق على أهمية مواصلة التقدم في إعادة بناء وإصلاح قطاع السجون في أفغانستان، وذلك من أجل تحسين احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في ذلك القطاع، **ويؤكد** على أهمية كفالة وصول المنظمات المعنية، حسب الاقتضاء، إلى جميع السجون وأماكن الاحتجاز في أفغانستان، **ويدعو** إلى الاحترام التام للقانون الدولي

ذي الصلة، بما في ذلك القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، مع الإشارة إلى التوصيات الواردة في تقرير البعثة المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛

٣٩ - **يلاحظ بقلق بالغ** الآثار التي يخلفها الفساد المستشري على الأمن والحكم الرشيد وجهود مكافحة المخدرات والتنمية الاقتصادية، ويحث الحكومة الأفغانية على القيام، بمساعدة من المجتمع الدولي، بدور قيادي قوي في مكافحة الفساد وتعزيز جهودها من أجل إنشاء إدارة أكثر فعالية وشفافية وقابلية للمساءلة، ويلاحظ ما قطعته حكومة أفغانستان على نفسها من التزامات وما تبذله من جهود في هذا الصدد؛

٤٠ - **يشجع** جميع المؤسسات الأفغانية، بما فيها الجهازان التنفيذي والتشريعي، على العمل بروح من التعاون، **ويدعو** الحكومة الأفغانية إلى مواصلة إجراء المزيد من الإصلاح في مجال التشريع والإدارة العامة لمكافحة الفساد وكفالة الحكم الرشيد، على النحو المتفق عليه في مؤتمر بون، بتمثيل كامل لجميع الأفغان نساء ورجالا، والمساءلة على الصعيدين الوطني ودون الوطني كليهما، **ويؤكد** ضرورة بذل المزيد من الجهود على الصعيد الدولي لتقديم المساعدة التقنية في هذا المجال، **ويكرر التأكيد**، في هذا الصدد، على أهمية التنفيذ الكامل والمرحلي والسريع والمنسق للبرنامج الوطني ذي الأولوية المتعلق بالشفافية والمساءلة على الصعيد الوطني؛

٤١ - **يدعو** إلى الاحترام التام لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان وحرياتهم، والقانون الإنساني الدولي في جميع أرجاء أفغانستان، ويرحب بالزيادة في وسائل الإعلام الحرة، ولكنه **يلاحظ مع القلق** استمرار القيود المفروضة على حرية وسائل الإعلام، والهجمات على الإعلاميين، ويثني على اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان لما تبذله من جهود شجاعة في رصد احترام حقوق الإنسان في أفغانستان وكذلك في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها وتشجيع ظهور مجتمع مدني تعددي، ويشيد باللجنة لتنظيمها منتدى المجتمع المدني على هامش مؤتمر بون، **ويؤكد** أهمية التعاون الكامل لجميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة مع اللجنة، وأهمية كفالة استقلالية هذه الأطراف وسلامتها؛ **ويعرب عن تأييده** للمشاركة الواسعة الشاملة للوكالات الحكومية والمجتمع المدني من أجل تنفيذ الالتزامات المتبادلة المتعهد بها، بما في ذلك الالتزام بتوفير تمويل حكومي كافٍ للجنة؛

٤٢ - **يقر** بأنه رغم التقدم الذي تَحقّق في مسألة المساواة بين الجنسين، من الضروري بذل جهود معززة، بما في ذلك العمل على تحقيق أهداف عملية قابلة للقياس لضمان حقوق النساء والفتيات وكفالة حماية جميع النساء والفتيات في أفغانستان من العنف

والاعتداء، وتمتعهن بالحماية بموجب القانون وبإمكانية اللجوء إلى القضاء على قدم المساواة مع الرجل، **ويدين بشدة** التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف الرامي إلى منع الفتيات من الالتحاق بالمدارس، **ويؤكد** أهمية تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، و ١٩٦٠ (٢٠١٠)، **ويشير** إلى ما تضمنته من التزامات بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، وكفالة حصول النساء الهاربات من العنف العائلي على ملاذ آمن يوفر السلامة والأمن؛

٤٣ - **يرحب** بالتزام الحكومة الأفغانية بتعزيز مشاركة المرأة في جميع مؤسسات الحوكمة الأفغانية، بما يشمل الهيئات المنتخبة والمعينة والخدمة المدنية، **ويدعم** الجهود الرامية إلى التعجيل بتنفيذ خطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان، وإلى إدراج نقاطها المرجعية في البرامج الوطنية ذات الأولوية، ووضع استراتيجية للإنفاذ التام لقانون القضاء على العنف ضد المرأة، بما في ذلك تقديم الخدمات للضحايا، **ويشير** إلى أن النهوض بحقوق المرأة وحمايتها جزء لا يتجزأ من عملية السلام وإعادة الإدماج والمصالحة، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يواصل إدراج المعلومات المتصلة بعملية إدماج المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأفغانستان في تقاريره إلى مجلس الأمن؛

٤٤ - **يقر** بأهمية العودة الطوعية والآمنة والمنظمة والاندماج المستدام لمن تبقى من اللاجئين الأفغان من أجل استقرار البلد والمنطقة، **ويدعو** إلى مواصلة وتعزيز المساعدة الدولية في هذا الصدد؛

٤٥ - **يؤكد** أيضا أهمية عودة المشردين داخليا إلى ديارهم طواعية وبأمان وبصورة منظمة وإعادة إدماجهم على نحو مستدام؛

٤٦ - **يشير** إلى ضرورة مواصلة تعزيز القدرة الاستيعابية لأفغانستان، بدعم من المجتمع الدولي، بهدف تأهيل من تبقى من الأفغان اللاجئين والمشردين داخليا وإعادة إدماجهم بصورة كاملة؛

٤٧ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس كل ثلاثة أشهر تقريرا عن التطورات في أفغانستان، وأن يدرج في تقاريره تقييما للتقدم المحرز استنادا إلى النقاط المرجعية لقياس وتتبع التقدم المحرز في تنفيذ ولاية البعثة وأولوياتها، على النحو المحدد في هذا القرار؛

٤٨ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.
